

المقنع

[29] - 4 - باب ما يقع في البئر والأواني من الناس، والبهائم، والطيور، وغير ذلك
إعلم أن الماء كله طاهر، إلا ما علمت أنه قذر (1). وأكبر ما يقع في البئر الانسان، فانزح
منها سبعين دلوا إذا مات، وأصغر ما يقع في البئر الصعوة (3)، فاستق منها دلوا واحدا
(3). فإن (4) وقع في البئر بعير، أو صب فيها خمر، فانزح الماء كله (5).

1 - عنه المستدرک: 1 / 190 ح 2. وفي الكافي:
3 / 1 ح 2 و ح 3، والتهذيب: 1 / 215 ح 2 و ح 3 وص 216 ح 4 باختلاف في اللفظ، عنهما
الوسائل: 1 / 134 - أبواب الماء المطلق - ب 1 ح 5. وفي الفقيه: 1 / 6 ح 1، والهداية:
13 باختلاف يسير. 2 - الصعوة: صغار العصافير، وقيل: هو طائر أصغر من العصفور، وهو أحمر
الرأس " لسان العرب: 14 / 460 ". 3 - عنه المستدرک: 1 / 204 ذيل ح 1 ذيله، وص 206 ح 1
صدره. وفي فقه الرضا: 93 مثله، عنه البحار: 80 / 25 صدر ح 3، وفي الفقيه: 1 / 12 ذيل ح
22، والهداية: 14 مثله، وكذا في التهذيب: 1 / 235 ضمن ح 9، وفي ص 246 ذيل ح 39 ذيله،
وفيه " العصفور " بدل كلمة " الصعوة "، عنه الوسائل: 1 / 180 - أبواب الماء المطلق - ب
15 ذيل ح 5، وص 194 ب 21 ذيل ح 2. 4 - " وإن " أ. 5 - عنه المستدرک: 1 / 202 ح 3. وفي
الفقيه: 1 / 12 ذيل ح 22، والهداية: 14 مثله. وفي الكافي: 3 / 6 ذيل ح 7 باختلاف في
ألفاظ ذيله، وفي التهذيب: 1 / 240 ذيل ح 25، والاستبصار: 1 / 34 ذيل ح 2 مثله، وفي
التهذيب: 1 / 241 ذيل ح 26، والاستبصار: 1 / 34 ذيل ح 3 باختلاف يسير عنها الوسائل: 1 /
179 - أبواب الماء المطلق - ب 15 ذيل ح 1 وذيل ح 6.